

لسان العرب

(شول) شالت الناقةُ بذنبيها تشولهُ شَوْلٌ ولاً وشَوْلاناً وأشالته واستشالته
أَي رَفَعْتَهُ قال النمر بن تولب يصف فرساً جَمومُ الشَّددِ شائلةٌ الذُّنابي تَخالُ
بياضَ عُرسِ تَها سراجا وشالَ ذَنبُها أَي ارتفع قال أُحَيحةُ بن الجلاح تَأَبَّرِي يا
خَيْرَةَ الفَسِيلِ تَأَبَّرِي من حَنَدِ فَشُولِي أَي ارْ تَفَعِي المحكم وشال الذُّنَبُ
نَفْسُهُ قال أبو النجم كَأَنَّ في أَذْنايَهنَّ الشُّوَّوَّالَ مِن عَيْسِ الصَّيْفِ قرون
الإِيَّالَ ويروى الشُّيَّالَ والشُّيَّالَ على ما يَطَّرِدُ في هذا النحو من بنات الواو عند
الكسائي رواه عنه اللحياني والشَّائلةُ من الإِبل التي أَتى عليها من حَمَلِها أَوْ
وَضَعِها سبعةُ أَشهرٍ فَخَفَّ لَبْنُها والجمع شَوْلٌ قال الحرث بن حِلِّزة لا تَكُ سَعِ
الشُّوَّوَّالَ بِأَغبارِها إِزْكَ لا تَدْرِي مَنَ الذَّاتِجُ وقوله أَنشده سيبويه مَن لَدُ
شَوْلًا فَإِلى إِتْلانِها فَسَّرَ وجهه نَصَبه ودخول لَدُ عليها فقال نَصَبَ لَأنه أَراد زماناً
والشُّوَّوَّالَ لا يكون زماناً ولا مكاناً فيجوز فيها الجرسُ كقولك مَن لَدُ صلاةِ العصر إِلى
وقت كذا وكقولك مَن لَدُ الحائطِ إِلى مكان كذا فلما أَراد الزمانَ حَمَلَ الشُّوَّوَّالَ على
شيءٍ يَحْسُنُ أَن يكون زماناً إِذا عَمِلَ في الشُّوَّوَّالَ ولم يَحْسُنُ الابتداء كما لم
يَحْسُنُ ابتداءُ الأسماء بعد إِرنُ حتى أَضْمَرْتِ ما يَحْسُنُ أَن يكون بعدها عاملاً في
الأسماء فكذلك هذا فكأَنَّك قلت من لَدُ أَن كانت شَوْلًا إِلى إِتْلانِها قال وقد جَرَّه
قوم على سَعَةِ الكلام وجعلوه بمنزلة المصدر حين جعلوه على الحين وإِنما يريد حين كذا
وكذا وإِن لم يكن في قوَّةِ المصدر لَأنها لا تتَصَرَّفُ تَصَرُّفُها وأَشْوالُ جمع الجمع
التهديب الشُّوَّوَّالُ من الذُّوقِ التي خَفَّ لَبْنُها وارْتَفَعَ ضَرَعُها وَأَتى عليها سبعةُ
أَشهرٍ من يوم نَتَاجِها أَوْ ثمانيةُ فلم يَبْدُقَ في ضُرُوعِها إِلا شَوْلُ من اللبنِ أَي
بَقِيَّةَ مقدارِ ثلثِ ما كانت تَحْلُبُ حِدْثانِ نَتَاجِها واحداً شائلةٌ وهو جمع على
غير قياس وفي حديث نَضْلَةَ بن عمرو فَهَجَمَ عليه شَوْلٌ لَه فسَقاه من أَلبانِها هو جمع
شائلة وهي الناقة التي شالَ لَبْنُها أَي ارْ تَفَع وتسمى الشُّوَّوَّالَ أَي ذاتِ شَوْلٍ لِأَنه
لم يَبْدُقَ في ضَرَعِها إِلا شَوْلُ من لبنِ أَي بَقِيَّةَ وفي حديث علي كَرَّمَ وَجْهه
فكأَنَّكم بالساعة تَحْدُوكم حَدَّوْ الزاجر بشَوْلِه أَي الذي يَزْجُرُ إِبله لتَسيرِ وقيل
الشُّوَّوَّالُ من الإِبل التي نَقَصَتْ أَلبانِها وذلك إِذا فُصِّلَ ولَدُها عند طُلُوعِ سُهَيْلِ
فلا تزال شَوْلًا حتى يُرْسَلَ فيها الفحل وشَوْلٌ لَبْنُها نَقَصَ وشَوْلَتْ هي خَفَّتْ
أَلبانِها وَقَلَّتْ وهي الشُّوَّوَّالُ وقد شَوْلَتْ الإِبلُ أَي صارت ذاتِ شَوْلٍ من اللبنِ

كما يقال شَوَّ لَت المَزَادَةُ إِذَا قَلَّ مَا بَقِيَ فِيهَا مِنَ الْمَاءِ الْجَوْهَرِيِّ شَوَّ لَتِ النَّاقَةُ بِالتَّشْدِيدِ أَيْ صَارَتْ شَائِلَةً وَقَوْلُ الشَّاعِرِ حَتَّى إِذَا مَا الْعَشْرُ عَنْهَا شَوَّ لَا يَعْنِي ذَهَبٌ وَتَصَرَّرَ مَ قَالَ وَالشَّائِلُ بِلَاهَاءِ النَّاقَةِ الَّتِي تَشُولُ بِذَنْبِهَا لِإِسْقَاحِ وَلَا لِبِنِ لَهَا أَصْلًا وَالْجَمْعُ شَوَّ لٌ مِثْلُ رَاكِعٍ وَرُكَّعٍ وَأَنْشَدَ شَعْرُ أَبِي النِّجْمِ كَأَنَّ فِي أَدْنَابِ بَهْرِنَ الشُّوَّ وَشَوَّ لَتِ الْإِبِلُ لِحِقَاتٍ بِطُونِهَا بِطُهورِهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ يُقَالُ لِلَّتِي شَالَتْ بِذَنْبِهَا شَائِلٌ وَلِلَّتِي شَالَ لِبَنْدُهَا شَائِلَةٌ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَهُوَ ضِدُّ الْقِيَاسِ لِأَنَّ الْهَاءَ تَثَبَتَ فِي الَّتِي يَشُولُ لِبَنْدِهَا وَلَا حَظَّ لِلذَّكَرِ فِيهِ وَأُسْقِطَتِ مِنَ الَّتِي تَشُولُ ذَنْبِهَا وَالذَّكَرُ يَشُولُ ذَنْبَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ مَذْهَبِ سَيْبِيهِ وَكُلُّ مَا ارْتَفَعَ شَائِلٌ التَّهْذِيبُ وَأَمَّا النَّاقَةُ الشَّائِلُ بِغَيْرِ هَاءٍ فَهِيَ الْإِقْحُ الَّتِي تَشُولُ بِذَنْبِهَا لِلْفَحْلِ أَيْ تَرْفَعُهُ فَذَلِكَ آيَةٌ لِإِقْحِهَا وَتَرَفُّعِهَا مَعَ ذَلِكَ رَأْسُهَا وَتَشْمُخُ بِأَنْفِهَا وَهِيَ حِينَئِذٍ شَامِذٌ وَقَدْ شَمَذَتْ شِمَاذًا وَجَمَعَ الشَّائِلُ وَالشَّامِذُ مِنَ النَّوْءِ وَقَوْلُ شَوَّ لٌ وَشَمَّ ذٌ وَهِيَ الْعَاسِرُ أَيْضًا وَقَدْ عَسَرَتْ عَسَارًا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَكْثَرُ هَذَا الْقَوْلُ مَسْمُوعٌ عَنِ الْعَرَبِ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَكْثَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ .

(* قوله « إلا أنه قال إلخ » عبارة الأزهرى إلا انه قال إذا أتى على الناقة من يوم حملها سبعة أشهر خف لبنها وهو غلط والصواب إذا أتى عليها من يوم نتاجها سبعة أشهر كما ذكرته لا من يوم حملها اللهم إلى آخر ما هنا وبهذا يعلم ما هنا من السقط) إذا أتى على الناقة من يوم حملها سبعة أشهر كما ذكرناه اللهم إلا أن تحمّل الناقة كشافاً وهو أن يضرب بها الفحل بعد نتاجها بأيام قلائل وهي كَشُوفٌ حِينَئِذٍ وَهُوَ أَرْدَاؤُ النَّسِيجِ وَالْمِيزَانُ أَرُو تَفَعَّعَتْ إِحْدَى كَيْفَ تَتَيَّهٌ وَيُقَالُ شَالَ مِيزَانُ فُلَانٍ يَشُولُ شَوْلَانًا وَهُوَ مِثْلُ فِي الْمَفَاخِرَةِ يُقَالُ فَاخَرْتُهُ فَشَالَ مِيزَانُهُ أَيْ فَاخَرْتُهُ بِأَبَائِي وَعَلَايَتُهُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَخْطَلِ وَإِذَا وَضَعْتَ أَبَاكَ فِي مِيزَانِهِمْ رَجَحُوا وَشَالَ أَبوكَ فِي الْمِيزَانِ وَشَالَتِ الْعَقْرُبُ بِذَنْبِهَا رَفَعَتْهُ وَشَوْلَةٌ وَشَوَّالَةٌ الْعَقْرُبُ اسْمٌ عَلَمٌ لَهَا وَشَوْلَةٌ الْعَقْرِبِ مَا شَالَ مِنْ ذَنْبِهَا وَالْعَقْرِبُ تَشُولُ بِذَنْبِهَا وَأَنْشَدَ كَذَنْبِ الْعَقْرِبِ شَوَّالَ عَلَقٍ وَقَالَ شَمْرُ شَوَّكَةَ الْعَقْرِبِ الَّتِي تَضْرِبُ بِهَا تُسَمَّى الشَّوْلَةَ وَالشَّيْبَةَ وَالشَّوْكََةَ وَالْإِبْرَةَ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَبِهَا سُمِّيَتْ إِحْدَى مَنَازِلِ الْقَمَرِ فِي بُرْجِ الْعَقْرِبِ شَوْلَةَ تَشْبِيهَاً بِهَا لِأَنَّ الْبُرْجَ كَلَّهَ عَلَى صُورَةِ الْعَقْرِبِ وَالشَّوْلَةَ مَنزِلَةٌ وَهِيَ كَوْكَبَانِ نَيْبِرَانِ مُتَقَابِلَانِ يَنْزِلُهُمَا الْقَمَرُ يُقَالُ لِهَما حُمَةٌ الْعَقْرِبِ أَبُو عَمْرٍو أَشَلَّتْ الْحَجَرَ وَشَلَّتْ بِهِ الْجَوْهَرِيَّ شَلَّتْ بِالْجَرِّ أَشُولُ بِهَا شَوْلًا رَفَعَتْهَا وَلَا تَقِلُّ شَلَّتْ وَيُقَالُ أَيْضًا أَشَلَّتْ الْجَرَّةُ فَانْشَلَّتْ هِيَ وَقَالَ الْأَسَدِيُّ إِبْلِي تَأْكُلُهَا مُصْنَدًا

خافضَ سِنِّ ومَشْرَبًا؟ أَي يَأْخُذُ بِنْتِ لَيْوُنٍ فيقول هذه بنت مَخَاضٍ فقد
خَفَضَهَا عن سِنِّهَا التي هي فيها وتكون له بِنْتُ لَيْوُنٍ فقد
رَفَعَ السِّنَّ التي هي له إِلَى سِنِّ أُخْرَى أَعْلَى مِنْهَا وتكون له بنت لَيْوُنٍ فَيَأْخُذُ
حَقِيقَةً وقال الرَّاغِزِيُّ حَتَّى إِذَا اشْتَالَ سُهَيْلٌ فِي السَّحَرِ واشْتَالَ هُنَا بِمَعْنَى شَالَ
مِثْلَ ارْتَوَى بِمَعْنَى رَوَى المَحْكَمُ وَأَشَالَ الحَجَرَ وَشَالَ بِهِ وَشَاوَلَهُ رَفَعَهُ
والمِشْوَالُ حَجَرٌ يُشَالُ عن اللحياني اليزيدي أَشَلَّتْ المِشْوَلَةَ فَأَنَا أُشَيْلُهَا
إِشَالَةً وَشَلَّتْ بِهَا أَشْوَلٌ شَوْلًا وَشَوْلَانًا قَالَ وَالمِشْوَلَةُ التي يُلَاعَبُ بِهَا وَشَالَ
السَّائِلُ يَدِيهِ إِذَا رَفَعَهُمَا يَسْأَلُ بِهِمَا وَأَنْشَدَ وَأَعْسَرَ الكَفَّ سَأْلاً بِهَا شَوْلًا
قَالَ وَأَمَّا قَوْلُ الأَعشى شَاوَلَ مِشَلٌ شَلَّوْلٌ شَلَّوْلٌ شَوْلٌ فَالشَّوْلُ الذي يَشْوَلُ
بِالشَّيْءِ الذي يَشْتَرِيهِ صاحِبُهُ أَي يَرْفَعُهُ وَرَجُلٌ شَوْلٌ أَي خَفِيفٌ فِي العَمَلِ والخِدْمَةِ مِثْلُ
شَلَّوْلُ المَحْكَمِ وَالشَّوْلُ الخَفِيفُ وَشَاوَلَهُ وَشَاوَلَ بِهِ دَاوُدُ قَالَ عبد الرحمن بن
الحكم فَشَاوَلَ بِقَيْسٍ فِي الطَّعَانِ وَلَا تَكُنْ أَخَاهَا إِذَا المَشْرَفِيَّةُ
سَلَّتْ وَشَلَّتْ نَعَامَتُهُ خَفَّ وَغَضِبَ ثُمَّ سَكَنَ وَشَلَّتْ نَعَامَةُ القَوْمِ خَفَّتْ
مَنَازِلُهُمْ مِنْهُمْ وَيُقَالُ للقَوْمِ إِذَا خَفَّوْا وَمَضَوْا شَلَّتْ نَعَامَتُهُمْ وَشَلَّتْ نَعَامَتُهُمْ
إِذَا تَفَرَّقَتْ كَلِمَتُهُمْ وَشَلَّتْ نَعَامَتُهُمْ إِذَا ذَهَبَ عِزُّهُمْ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ذِي يَزَنَ
أَتَى هِرَقْلًا وَقَدْ شَلَّتْ نَعَامَتُهُمْ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ النَّصْرَ الذي سَلَ يَقَالُ
شَلَّتْ نَعَامَتُهُمْ إِذَا مَاتُوا وَتَفَرَّقُوا كَأَنَّهُمْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا بِقَيْيَّةُ
وَالنَّعَامَةُ الجَمَاعَةُ وَالشَّوْلُ بِقَيْيَّةُ المَاءِ فِي السَّقَاءِ والدُّلْوُ وَقِيلَ هُوَ المَاءُ
القَلِيلُ يَكُونُ فِي أَسْفَلِ القِرْبَةِ وَالمَزَادَةُ وَفِي المِثْلِ مَا ضَرَّ نَابًا شَوْلُهَا
المُعَلَّقُ يُضْرَبُ ذَلِكَ لِلذِّي يُؤْمَرُ أَنْ يَأْخُذَ بِالحَزْمِ وَأَنْ يَتَزَوَّدَ وَإِنْ كَانَ يَصِيرُ
إِلَى زَادٍ وَمِثْلُ هَذَا المِثْلُ عَشَّ وَلَا تَغْتَرَّ أَي تَعَشَّ وَلَا تَتَّكَلْ أَنْكَ
تَتَّعَشَّ عِنْدَ غَيْرِكَ وَالجَمْعُ أَشْوَالٌ قَالَ الأَعشى حَتَّى إِذَا لَمَعَ الدُّلِيلُ بِثَوْبِهِ
سُقَيْيَتٌ وَصَبَّ رُؤُوسُهَا أَشْوَالُهَا وَشَوَّلَ فِي القِرْبَةِ أَبْقَى فِيهَا شَوْلًا وَشَوَّلَ
المَاءُ قَلَّ وَشَوَّلَتِ المَزَادَةُ وَجَزَّعَتْ إِذَا بَقِيَ فِيهَا جُزْءَةٌ مِنَ المَاءِ وَلَا
يُقَالُ شَلَّتِ المَزَادَةُ كَمَا يُقَالُ دِرْهَمٌ وَارِنْهُ أَي ذُو وَزَنِ وَلَا يُقَالُ وَزَنَ
الدِّرْهَمُ وَفَرَسٌ مَشِيالٌ الخَلْقُ أَي مُضْطَرِبُ الخَلْقِ ابْنُ السَّكَيْتِ مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي
الَّذِي يَنْصَحُ القَوْمَ أَنْتَ شَوْلَةُ النَّاصِحَةِ قَالَ وَكَانَتْ أُمَّةً لَعَدُوًّا رَعْنَاءُ
تَنْصَحُ لِمَوَالِيهَا فَتَعُودُ نَصِيحَتُهَا وَبِاللَّهِ عَلَيْهَا .

(* قوله « وباللَّهِ عَلَيْهَا » هكذا فِي التَّهذِيبِ وَالَّذِي فِي الصَّحاحِ وَالقَامُوسِ عَلَيْهِمْ)

لِحُمُقِيهَا وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ الشَّوْلَةُ الحَمَقَاءُ أَبُو زَيْدٍ تَشَاوَلَ القَوْمُ تَشَاوُلًا

إِذَا تَنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عِنْدَ الْقِتَالِ بِالرِّمَاحِ وَالْمُشَاوَلَةِ مِثْلَهُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَمِنْهُ
 قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ فَشَاوَلَ بِقَيْسٍ فِي الطَّيِّعَانِ وَالْمِشْوَالِ مِنْ جَلِّ صَغِيرٍ
 وَالشُّوَيْلَاءِ نَيْتٌ مِنْ نَجِيلِ السَّبِيحِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ هِيَ مِنَ الْعُشْبِ وَمَنْابِتُهَا
 السَّهْلُ وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ يُتَدَاوَى بِهَا قَالَ وَلَمْ يَحْضُرْنِي صَفْتُهَا وَالشُّوَيْلَاءُ أَيْضًا مَوْضِعٌ
 وَالشُّوَيْلَةُ وَالشُّوَيْلَاءُ الْأُولَى عَلَى فَعِيلَةٍ مِثْلَ كَرِيمَةٍ وَالثَّانِيَةُ عَلَى فُعْلَاءٍ مِثْلَ
 رُحَاضٍ مَوْضِعَانِ وَشَوَّالٌ مِنْ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ مَعْرُوفٌ اسْمُ الشَّهْرِ الَّذِي يَلِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَهُوَ
 أَوَّلُ أَشْهُرِ الْحَجِّ قِيلَ سُمِّيَ بِتَشْوِيلِ بْنِ الْإِبِلِ وَهُوَ تَوَلَّى بِهِ وَإِدْ بَارُهُ وَكَذَلِكَ حَالُ
 الْإِبِلِ فِي اشْتِدَادِ الْحَرِّ وَانْقِطَاعِ الرَّطْبِ وَقَالَ الْفَرَاءُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِشَوَّلَانِ النَّاقَةِ فِيهِ
 بَدَنَيْهَا وَالْجَمْعُ شَوَاوِيلٌ عَلَى الْقِيَاسِ وَشَوَاوِيلٌ عَلَى طَرَحِ الزَّائِدِ وَشَوَّالَاتٌ وَكَانَتِ الْعَرَبُ
 تَطَايَّرُ مِنْ عَقْدِ الْمَنَاكِحِ فِيهِ وَتَقُولُ إِنَّ الْمَنْكُوحَةَ تَمْتَنِعُ مِنْ نَاكِحِهَا كَمَا تَمْتَنِعُ طَارِقَةٌ
 الْجَمَلِ إِذَا لَقِيَتْ وَشَالَتْ بِذَنَبِهَا فَأَبْطَلُ النَّبِيِّ ^A طَيْرٌ تَهْمُ وَقَالَتْ عَائِشَةُ ^Bهَا
 تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ^A فِي شَوَّالٍ وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ فَأَيُّ نِسَائِهِ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ
 مِنِّي؟ وَامْرَأَةٌ شَوَّالَةٌ زَمَّامَةٌ قَالَ الرَّاجِزُ لَيْسَتْ بِذَاتِ زَيْرٍ رَبِّ شَوَّالِهِ
 وَالْأَشْوَالُ رَجُلٌ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ أَبُو سَمَاعَةَ بْنِ الْأَشْوَالِ النَّعَامِيُّ هَذَا الشَّاعِرُ
 الْمَعْرُوفُ يَعْنِي بِالشَّاعِرِ الْمَعْرُوفِ سَمَاعَةَ وَشَوَّالٌ اسْمُ رَجُلٍ وَهُوَ شَوَّالُ بْنُ زُعَيْمٍ
 وَشَوَّلَةٌ فَرَسٌ زَيْدِ الْفَوَارِسِ الضَّبِّيِّ وَإِذَا أَعْلَمَ